

١- تلتزم من الأمين العام ان يعتمد ، بالتعاون الوثيق مع منظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي ، وبالتشاور مع منظمة العمل الدولية ، ومنظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة ، ومنظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة ، وبرنامج الامم المتحدة الانمائي ، ومؤتمر الامم المتحدة للتجارة والائتمان ، والهيئات والمنظمات الاخرى المنتمية الى مجموعة مؤسسات الامم المتحدة ، الى اعتماد تقرير يحوى توصيات محددة بشأن اعداد التقنيين القوميين اللازمين للتصنيع السريع للبلدان المتنامية ، مع مراعاة النتائج المحرزة خلال عقد الامم المتحدة الانمائي الاول ، والاهداف المقررة لعقد الامم المتحدة الانمائي الثاني ، وذلك لتقديمه الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية والخمسين ،

٢- وتلتزم من منظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي ان تعتمد ، بالتشاور والتعاون مع برنامج الامم المتحدة الانمائي والمنظمات الاخرى المنتمية الى مجموعة مؤسسات الامم المتحدة ، الى مضاعفة جهودها الرامية الى اعداد التقنيين القوميين اللازمين للتصنيع التسرع للبلدان المتنامية .

الجلسة العامة ١٨٢٣
٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٩

القرار ٢٥٢٩ (الدورة ٢٤)
انشاء منظمة حكومية دولية للسياحة

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مذكرة الأمين العام (١) المحال بها تقرير مؤتمر السياحة الحكومي الدولي المعقود في صوفيا في ايار (مايو) ١٩٦٩ ، والقرار الذي اتخذه ذلك المؤتمر بانشاء منظمة حكومية دولية للسياحة ،

وقد نظرت كذلك في تقرير الأمين العام (٢) ، الذي طلبه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ١٤٤٩ (الدورة ٤٧) المتخذ في ٧ آب (اغسطس) ١٩٦٩ ،

وان تأخذ بعين الاعتبار القرار ٥ / الدورة ٢١ المتخذ في ٥ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٩ من الجمعية العامة للاتحاد الدولي لمنظمات السفر الرسمية في دورتها الحادية عشرة والعشرين (٣) المعقود في دبلن في الفترة الممتدة من ٢٨ تشرين الاول (اكتوبر) الى ٥ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٩ ، بشأن تكيف الاتحاد مع مسؤولياته الحالية والمقبلة ،

• Corr.1 و E/4653/Add.1 (١)

• Corr.1 و E/4750 (٢)

(٣) انظر : E/4750/Add.1

وان تدرك المساهمة الحيوية التي تسهم بها السياحة الدولية في تقدم البشرية الاقتصادية والاجتماعي والثقافي والتعليمي وفي تأمين السلم العالمي ،

وان تأخذ بحسب الاعتبار الدور الهام الذي تستطيع السياحة ان تؤديه في الاقتصاد القومي ،
لا سيما في البلدان المتنامية ،

وان ترى الاهتمام الايجابي الذي تبديه الامم المتحدة وهيئاتها والوكالات المتخصصة بمختلف
الميادين المتصلة بالسياحة ، والحاجة المستمرة الى تنسيق نشاطاتها في هذه الميادين ،

وان تدرك الدور القيادي الذي قام به الاتحاد حتى الان في ميدان السياحة ، والكفاءة
التقنية والتجربة اللتين اكتسبتهما ،

وان تدرك مع ذلك ، ان قدرة الاتحاد على العمل في ميدان السياحة ظلت محدودة بسبب
مركزه كمنظمة غير حكومية ،

وان تحيط علما بتصميم الاتحاد ، الذي اكدته من جديد جمعيته العامة في قراره
٥/ الدورة ٢١ ، على القيام ، باسرع وقت ممكن وبأنسب الطرق ، بانشاء منظمة للسياحة ذات طابع
حكومي دولي ،

وان تحيط علما كذلك بأن الاتحاد قد اعرب في ذلك ، القرار عن ادراكه لكون الاجراء الذي
اشار به مؤتمر السياحة الحكومي الدولي لانشاء منظمة سياحية حكومية دولية في اطار الامم
المتحدة لا يمثل بالضرورة السبيل الوحيد لانشاء خبير منظمة للسياحة العالمية ،

١- تمتدق ان ثمة صيغة تتيح الوصول وصولا اسرع الى اتفاق بين الحكومات على انشاء
منظمة دولية للسياحة ذات طابع حكومي دولي ، لا سيما لمساعدة البلدان المتنامية ، هي :

(أ) تحويل الاتحاد الدولي لمنظمات السفر الرسمية الى منظمة حكومية دولية بتنسيق
نظامه الاساسي ؛

(ب) اقامة صلات عمل بين الامم المتحدة والاتحاد المحول ، بواسطة اتفاق رسمي ؛

٢- وتحيط علما بالتوصية الواردة في القرار ٥/ الدورة ٢١ الذي اتخذته الجمعية العامة
للاتحاد الدولي لمنظمات السفر الرسمية ، حيث التمست من رئيس الاتحاد ان يصعد الى فريق
عامل باعداد مشروع تنقيح للنظام الاساسي للاتحاد ، مع مراعاة المبادئ الموضوعية من قبل جمعية
الاتحاد العامة في دورتها العشرين المعقودة في طوكيو في تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٦٢ ، ومن
قبل مؤتمر السياحة الحكومي الدولي المعقود في صوفيا في ايار (مايو) ١٩٦٩ ، وان يدعو الى
عقد جمعية عامة استثنائية للاتحاد لوضع واعتماد النظام الاساسي لمنظمة حكومية دولية ؛

٣- ويوصي تلك الدول التي تكون منظماتها السياحية الرسمية القومية اعضاء في الاتحاد بالقيام بعمل مشترك في جمعياته العامة الاستثنائية المقبلة لتعديل النظام الاساسي للاتحاد بغية اعطاء المنظمة طابعا حكوميا دوليا ؛

٤- وتدعو الدول التي تكون منظماتها السياحية الرسمية القومية اعضاء في الاتحاد الى ان تقر وتعتمد ، وفقا لاجراءاتها الداخلية المختلفة ، الاجراء المبين في الفقرة ٣ اعلاه لانشاء منظمة دولية للسياحة ذات طابع حكومي دولي ، والى ان تزود بالتالي ممثلها لدى الاتحاد بالتعليمات والسلطات اللازمة ؛

٥- وتقرر ان يصير ، بمجرد تفسير النظام الاساسي للاتحاد ، ما يلي :

(أ) عقد اتفاق بين الامم المتحدة والاتحاد يقيم وثيق التعاون والعلاقات بين الامم المتحدة والاتحاد المحول ، ويحدد صور ذلك التعاون وتلك العلاقات ، ويعترف بالدور الحاسم والمركزي الذي ينبغي ان يضطلع به الاتحاد في ميدان السياحة العالمية بالتعاون مع الازمجة القائمة في اطار الامم المتحدة ؛

(ب) قيام الاتحاد بالعمل كوكالة تنفيذية لبرنامج الامم المتحدة الانمائي وبلاشتراك في نشاطات البرنامج للمساعدة في اعداد وتنفيذ مشاريع المساعدة التقنية والمشاريع قبل الاستثمارية التي يمولها البرنامج في ميدان السياحة ؛ والنظر في تمكين الاتحاد من العمل كمنظمة مشتركة في البرنامج وكوكالة تنفيذية له ؛

(ج) وضع الاجراءات اللازمة لتمكين الاتحاد من تقديم التوصيات والاقتراحات المتصلة بالاتفاقات الدولية التي يلزم عقدها في ميدان السياحة ، لكي ينظر فيها المجلس الاقتصادي والاجتماعي ؛

٦- وتلتصق من الامين العام ان يعتمد ، بالتعاون مع مدير برنامج الامم المتحدة الانمائي والامين العام للاتحاد الدولي لمنظمات السفر الرسمية ، الى اعداد تقرير يتضمن اقتراحات ملموسة بشأن التدابير التي يلزم اتخاذها لتنفيذ الاحكام المبينة في الفقرة ٥ اعلاه تنفيذا تاما ، وذلك لتقديمه الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته التاسعة والاربعين .

الجلسة العامة ١٨٢٣

٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٩

القرار ٢٥٦٠ (الدورة ٢٤)

العلوم البحرية

ان الجمعية العامة ،